


البالد : المصدر :
 18593 العدد : 03-10-2007 التاريخ :
 17 السلسال : 3 الصفحات :

رأس جلسة مجلس الوزراء

المليك يوجه بمضاعفة الجهد لخدمة المعتمرين والزوار السجدة والغراة لمخالفين نظام القادمين للمملكة للحج أو العمره



مكة المكرمة-واس
 رأس خادم الحرمين الشريفين الملك
 عبدالله بن عبد العزيز آل سعود -حفظه
 الله- رئيسة التي عقدتها مجلس الوزراء
 مساء أمس الإثنين في قصر الصفا
 بكة المكرمة.

وفي مستهل المثلثة . أطلع خادم
 الحرمين الشريفين مجلس على جملة
 الاتصالات والمشاورات التي أجراها
 حفظه الله خلال الأيام الماضية . مع
 عدد من قادة الدول ورموزها حول
 العلاقات الثنائية وقضايا المنطقة
 والشؤون العالمية .

وعما رعاه الله . أن تكون هذه الأيام
 المباركة من شهر رمضان أيام استراحة
 للدعاء والآتوكافلة من المسافرين
 الذين تشهدهم مكة الكريمة والمدينه
 المنورة وعلى أمتداد العالم . وجه خادم
 الحرمين الشريفين بمضاعفة الجهد
 والطاقة والحرص والعمل الدؤوب على
 تقديم كافة الخدمات والجهود
 والتسهيلات التي يحتاجها المعمرون
 والزوار . وحمد - حفظه الله - المولى
 عز وجل أن من على المملكة وشعبها
 يخدمه صبور الرحمن

وأفاد معايير القافية والإعلام
 الأستاذ إبراهيم أمين مدمن في بيانه
 لوكالة الأنباء السعودية أن مجلس
 استعرض بعد ذلك جدول أعماله واتفق
 على القرارات ما يلى:
 أولاً:

البلاد

المصدر :

العدد : 03-10-2007
الصفحات : 3
المسلسل : 17

" يصدر وزير الداخلية لائحة تتضمن تجديد مدة منع الدخول للململكة وفترة كل من ثنت خالفه لأحكام نظام الإقامة والغيرات والتعليمات الملحوظة به . وكذلك خالف أحكام هذا التنظيم".

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

ثالثاً: موافقة على تعديل المادة "٤" من تنظيم معاملة الفاردين

وأيق مجلس الوزراء على إعادة تشكيل مجلس إدارة الهيئة العامة للمساحة وذلك على النحو التالي:

١- تعيين الدكتور - مصطفى بن عمر معمر "جامعة الملك عبد العزيز - كلية علوم البياح" والمكتوبر - علاء بن محمد عن البركاني "جامعة الملك عبد العزيز- كلية علوم البخار" عضوين من

دوري الأختصاص في عضوية مجلس الهيئة العامة للمساحة لمدة ثلاثة سنوات ابتداء من تاريخ نفاذ القرار.

٢- تعيين المهندس - علي بن عثمان الزيد والاستاذ - عبد الرحمن

بن علي البرقسي عضوين من القطاع الخاص في عضوية مجلس إدارة الهيئة العامة للمساحة لمدة ثلاثة سنوات ابتداء من تاريخ نفاذ

هذا القرار.

بعد الاطلاع على مارفعة صاحب السمو الملكي وزير الداخلية بشأن تعديل المادة "٤" من تنظيم معاملة الفاردين للململكة وباقتراحه لكل من ثنت خالفه لأحكام نظام الإقامة والغيرات والتعليمات الملحوظة به . وكذلك خالف أحكام هذا التنظيم . وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم " ١٥ - ١١ - ١٤١٨هـ" وتاريخ ٤ - ٤ - ١٤١٨هـ قرر مجلس الوزراء ما يلى :

١- الموافقة على تعديل المادة "٤" من تنظيم معاملة الفاردين

للململكة بأشيارات دخول للحج أو العمرة وغيرها . الصادر بالمرسوم الملكي رقم "م - ٤١" وتاريخ ١٨ - ١ - ٤ - ١٤١٤هـ . العدالة بالمرسوم

الملكي رقم "م - ٩" وتاريخ ١ - ٥ - ٤ - ١٤١٤هـ . لتصبح بالنص الآتي :

" يعفى من تركب إحدى الحالات المنصوص عليها في المادة ٣" من هذا التنظيم بالسجين مدة لا تزيد على سنتين أو يقرمه

لا تتجاوز مائة ألف ريال أو بعدها معا . وتنعدد العرمات متعدد

الأشخاص الذين وقعت إهانة ب شأنهم . وتصادر واسطة النقل

البرية إذا ثبت استخدامها في فعل إهانة المشار إليهم في

المادة "٤" ولائدة "٤" مكرر من هذا التنظيم . وكانت ملوكه للنافل أو

المساهم أو المنشاوي معه . ولا تكون المصادر إلا بحكم قضائي ".

٢- الموافقة على إضافة مادة جديدة للتنظيم . يكون نصها كالتالي :

بعد الاطلاع على قرار مجلس الخدمة العسكرية رقم "٢١" وتاريخ ٢ - ٢ - ١٤٢٧هـ . وبعد النظر في قرار مجلس

الشوري رقم "٤١" - ٢١ - ٢٠١٥هـ . أولاً : احتساب خدمة إضافية لأشخاص التقاعد مساعدة لمدة

الدراسة بما لا يزيد على ثلاث سنوات . لحساب رئيسة المرس الوظيفي

خريجي مدارس الحرس الوطني العسكري قبل تاريخ ١ - ٥ - ١٤٢٤هـ

من فدهم التقاعدون . وذلك بمحفظة استثنائية لا ينبع منها

مستغلاً . دون أن ترتفع على ذلك صرف مبالغ مالية يتأثر بمحفظة .

ثانياً: تعديل الفقرة "ج" من السند "أولاً" من المادة "الخمسة"

من نظام التقاعد العسكري الصادر بالمرسوم الملكي رقم "م - ٤٤" وتاريخ ٤ - ٤ - ١٤٢٥هـ . العدالة بالمرسوم الملكي رقم "م - ١٢" وتاريخ ١٣ - ٥ - ١٤٢٩هـ .

لتصبح بالنص التالي :

" ج ١ - ثلاث سنوات للخاضط المخرجين من الكليات العسكرية

الجامعة التي لائق مدة الدراسة فيها عن ثلاث سنوات .

٢- تستوفى العادات التقاعدية . وما لا يزيد على ثلاث سنوات .

عن مدة الدراسة اللاحقة لنفاذ تعديل هذه الفقرة ".

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

ثالثاً :